الأمم المتحدة

A/HRC/19/46

الجمعية العامة

Distr.: General
19 December 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البندان ٢ و٧ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

تقرير مقدم من الأمين العام

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٦ الذي طلب فيه المجلس من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته التاسعة عشرة عن تنفيذ ذلك القرار.

(A) GE.11-17448 130112 130112

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٧/١٦، إلى إسرائيل أن تمتثل لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، وبخاصة قرار مجلس الأمن ٤٩٧(١٩٨١) الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان السوري المحتل قرار لاغٍ وباطل وليس له أثر قانوني دولي، وطالب فيه المجلس إسرائيل بأن تلغي قرارها هذا فوراً. وطلب مجلس حقوق الإنسان أيضاً إلى الأمين العام أن يوجه نظر جميع الحكومات، وأجهزة الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات الإنسانية الدولية، إلى القرار ١٧/١٦، وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن، وأن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع إلى المجلس في دورته التاسعة عشرة.

ثانياً – تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٦

٢- في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وجهت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مذكرة شفوية، باسم الأمين العام، إلى حكومة إسرائيل، تشير فيها إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٦، وتطلب فيها معلومات عن أي خطوات اتُّخذت أو يُزمع اتخاذها لتنفيذ أحكام ذلك القرار ذات الصلة. ولم يرد أي رد على هذا الطلب.

٣- وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ أيضاً، بعثت المفوضية، باسم الأمين العام، بمذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة توجه فيها انتباهها إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/١٦، وتطلب فيها إلى حكومات الدول الأعضاء أن تقدم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تعتزم اتخاذها لتنفيذ أحكام القرار ذات الصلة. وردت البعثتان الدائمتان للجمهورية العربية السورية والجزائر على هذه المذكرة الشفوية.

٤- في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أعربت حكومة الجمهورية العربية السورية عن أسفها لملاحظتها أن إسرائيل لا تزال تحتل الجولان السوري، وتواصل ممارسات قمعية يومية ضد سكان الجولان، وتصر على انتهاكاتها الصارخة للقانون الدولي والمعايير الدولية مع إفلاتها من العقاب، على الرغم من الطلبات المتكررة الصادرة عن المجتمع الدولي بانسحاب إسرائيل الكامل من الجولان السوري. وذكرت الجمهورية العربية السورية أن قرار الجمعية العامة ١٨/٦٥ أكد عدم انسحاب إسرائيل من الجولان السوري وعدم امتثالها لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وفي القرار ١٨/٦٥، أعلنت الجمعية العامة أن ضم إسرائيل للجولان السوري في عام ١٩٨١ وما تلاه من فرض لقوانين إسرائيل وجنسيتها وإدارتها على الجولان السوري لاغ وباطل وليست له أي آثار قانونية ويتعين إلغاؤه. ولاحظت الجمهورية العربية السورية أنه بعد ٤٤ عاماً من الاحتلال الإسرائيلي، وبالرغم من القرارات والطلبات

الدولية الموجهة من المجتمع الدولي، لا تزال إسرائيل تتجاهل تلك الطلبات والقرارات. وأكدت الجمهورية العربية السورية رغبتها في مواصلة العمل والتعاون مع الأمم المتحدة بغية إنهاء هذا الاحتلال. واستناداً إلى ذلك، ذكرت الجمهورية العربية السورية أن قرارات الأمم المتحدة لا تزال هي المرجع لإيجاد حل عادل وشامل للمشاكل في الشرق الأوسط. ووفقاً للمذكرة الشفوية، أعلن الرئيس بشار الأسد في أكثر من مناسبة أن الجمهورية العربية السورية على استعداد لاستئناف مفاوضات السلام على نفس الأساس الذي انطلقت منه عملية مدريد للسلام في عام ١٩٩١. وأشارت المذكرة أيضاً إلى أن الجمهورية العربية السورية أعلنت في جميع المنتديات الدولية عن التزامها الكامل بالقرارات الدولية ذات الصلة، ودعت إلى تنفيذها، وبخاصة قرارات مجلس الأمن ٢٤٢(١٩٦٧)، و٣٣٨(١٩٧٣)، و٤٩٧(١٩٨١)، وإلى تنفيذ مبدأ الأرض مقابل السلام، ضماناً لانسحاب إسرائيل الكامل من جميع أنحاء الجولان السوري المحتل حتى حدود ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

٥- وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، بشدة قتل الإسرائيليين للمتظاهرين السلميين الذين سعوا إلى تذكير المجتمع الدولي بحقهم في العودة إلى وطنهم بعد أربعة عقود من الاحتلال. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى الحادث الذي وقع في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ والذي أطلقت فيه القوات الإسرائيلية الرصاص على متظاهرين سوريين وفلسطينيين كانوا يحيون ذكرى النكسة على الجانب السوري من خط وقف إطلاق النار، مما أسفر عن سقوط ٢٣ قتيلاً و٣٥٠ جريحاً. وأشارت الجمهورية العربية السورية أيضاً إلى أن جرائم مماثلة ارتُكبت في ١٥ أيار/مايو ٢٠١١ في أثناء إحياء ذكرى النكبة بالقرب من خط وقف إطلاق النار في الجولان المحتل. وذكرت أن القوات الإسرائيلية استخدمت الذخيرة الحية لتفرقة المحتجين السلميين، مما أسفر عن سقوط ١٥ قتيلاً وعشرات الجرحى.

٦- وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، بناء إسرائيل لحاجز بالقرب من خط وقف إطلاق النار أمام قرية مجدل شمس المحتلة، وكذلك حملات تشجيع بناء المستوطنات في الجولان المحتل، وكانت أخراها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بعنوان "تعال إلى الجولان" بهدف اجتذاب المزيد من أسر المستوطنين الإسرائيليين إلى الجولان. وأعربت عن الأسى لإنشاء مستوطنة سياحية جديدة بالقرب من مستوطنة إيتعام بالتعاون مع مستوطنة يوباتان المتطرفة. وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية قدوم المزيد من المستوطنين إلى الجولان بدعوى "المدن السياحية" في منطقة البطيحة الواقعة في جنوب الجولان المحتل، وبخاصة في منطقة تل الصيادين على الساحل الشرقي لبحيرة طبريا. وأدانت قيام المنظمات اليهودية الدولية بتنظيم رحلات سياحية إلى الجولان، وتعزيز الاستيطان، وإنشاء هياكل أساسية لخدمة تلك المستوطنات. وذكرت أن هذه الأعمال تبين بوضوح أن إسرائيل لا تأبه بالسلام ولا بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

٧- وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية قيام الممثلة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة في نيويورك بتوزيع منتجات من الجولان السوري المحتل، وشددت على أن هذا التصرف يشكل انتهاكاً صارخاً لقرار مجلس الأمن ٤٩٧(١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٥ المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية".

٨- وأعربت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، عن الأسى لقيام إسرائيل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بالاستحواذ على مصادر المياه من الجولان المحتل من أجل توزيع المياه على المستوطنين الإسرائيليين وحدهم، مما أسفر عن تكبد المواطنين السوريين في الجولان، الذين تعتمد سبل معيشتهم على الزراعة وصيد الأسماك، لخسارة مادية تزيد على ٢٠ مليون دولار. وتعتقد الحكومة أن هذا يشكل انتهاكاً متعمداً لما للسكان الجولان السوريين من حقوق الإنسان، ويشكل انتهاكاً للفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٤٦٥(١٩٨٠) التي دعا فيها المجلس إلى حماية الموارد الطبيعية للأراضي الواقعة تحت الاحتلال، بما في ذلك المياه، والفقرة ٥ من القرار المذكور التي يقرر فيها المجلس أن جميع التدابير التي تتخذها إسرائيل لتغيير الطابع المادي للأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس أو أي جزء منها، أو تركيبتها السكانية أو هيكلها المؤسسي أو وضعها تدابير ليست صحيحة من الناحية القانونية، وأن سياسات إسرائيل وممارساتها في توطين أجزاء من سكانها ومن المهاجرين الجدد في تلك الأراضي تشكل انتهاكاً صارخاً لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، وتشكل أيضاً عقبة خطيرة أمام تحقيق السلام الشامل والعادل والدائم في الشرق الأوسط.

٩- ورفضت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، القرار الذي اتخذه الكنيست الإسرائيلي في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ بإجراء استفتاء بشأن أي اتفاق يؤدي إلى انسحاب إسرائيل من الجولان السوري المحتل ومن القدس الشرقية، واشتراط تأييد أكثر من ٨٠ في المائة من الإسرائيليين لهذا الانسحاب. وأشارت إلى أن هذا الطلب يمثل انتهاكاً واستهانة بالقانون الدولي الذي ينص على أنه لا يجوز الاستحواذ على الأراضي بالقوة، كما أنه لا يتوافق مع قرار مجلس الأمن ٤٩٧(١٩٨١).

١٠- وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، من جديد الطلب الذي قدمته إلى الأمين العام، ورئيس الجمعية العامة، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ورئيسة مجلس حقوق الإنسان، ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية بالضغط على إسرائيل لضمان تهيئة ظروف صحية أكثر إنسانية للأسرى السوريين المحتجزين في سجونها. كما أعربت عن رفضها لما أجرته سلطات الاحتلال الإسرائيلي من محاكمات للمواطنين السوريين ماجد الشاعر الذي حُكم عليه بالسجن لمدة خمس سنوات ونصف، وولده فداء الذي حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات، ويوسف شمس الذي حُكم عليه بالسجن

لمدة خمس سنوات. وأكدت الحكومة أيضاً طلبها الموجه إلى الشخصيات الدولية المذكورة أعلاه بالضغط على إسرائيل للتراجع عن قرارها بمنع زيارة مواطني الجولان السوري المحتل لوطنهم، الجمهورية العربية السورية، عبر معبر القنيطرة، بما في ذلك رفض السماح للطالب السوري رائق شعلان بالعودة إلى الجولان المحتل في ٥ تموز/يوليو ٢٠١١، وكذلك رفضها السماح لأسرة الطالب السوري الشاب فراس أبو صالح المريض والراقد في المستشفى، بزيارته لمدة ثلاثة أيام في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ووفقاً للحكومة، بالإضافة إلى المعاناة النفسية والبدنية للمواطنين السوريين، يشكل ذلك أيضاً انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي. وشددت الجمهورية العربية السورية على أن الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل تتجاوز الحدود القانونية والأخلاقية. ودعت حكومة الجمهورية العربية السورية المجتمع الدولي إلى اتخاذ كافة التدابير اللازمة وإلى الضغط على إسرائيل لكي تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

١١- وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أكدت البعثة الدائمة للجزائر، في مذكرة شفوية، أن موقفها من مسألة الجولان المحتل في شقيها المتعلقين باسترجاع السيادة السورية على الجولان المحتل وحالة حقوق الإنسان، يتماشى مع مبادئ القانون الدولي والمعايير الدولية ذات الصلة. وذكرت الجزائر، في مذكرتها الشفوية، أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو تتخذها إسرائيل لتغيير الطابع المادي للجولان السوري المحتل ومركزه القانوني لاغية وباطلة، وتشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي ولاتفاقية جنيف الصادرة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، وليس لها أي أثر قانوني. وأشارت حكومة الجزائر إلى أنها أعربت في مناسبات عديدة وفي مختلف المحافل الدولية عن إدانتها للاحتلال الإسرائيلي للجولان العربي السوري. وطالبت بإجلاء القوات الإسرائيلية عن الجولان، ودعت إلى استرجاع سورية سيادتها على هذه الأراضي. واعتبرت أن حل إشكالية الجولان السوري المحتل شرط ضروري للتوصل إلى حل عادل وشامل للصراع العربي الإسرائيلي. ولن تقبل حكومة الجزائر بأقل من استرجاع كافة الأراضي العربية المحتلة في كل من فلسطين والجمهورية العربية السورية ولبنان. وفيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل، ذكرت الجزائر أنها تدين بشدة الممارسات الإسرائيلية القمعية ضد المواطنين السوريين الذين يقاومون الاحتلال ويحاولون الحفاظ على حقهم في أراضيهم وفي هويتهم العربية. وأشارت الجزائر إلى أنها أيدت العديد من قرارات جامعة الدول العربية التي أدانت الممارسات الإسرائيلية وانتهاكاتها الصارخة لحقوق الإنسان، وطالبت الأمم المتحدة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بضمان احترام إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك حق السوريين في الزيارات الأسرية.